

Distr.: General
2 March 2015
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الرابعة والعشرون

فيينا، ١٨-٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*

استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها

في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة

والعدالة الجنائية

تقرير الأمين العام

ملخص

يُقدّم هذا التقرير عرضاً لما أحرزه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام ٢٠١٤ من تقدّم في دعم استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. كما يُقدّم عرضاً مجملًا لما استُحدث من معايير وقواعد ولما بذله المكتب من جهود لجمع البيانات وتحليلها، ولاستحداث أدوات تنفيذية، ولتقديم المساعدة التقنية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقُطري. ويتضمّن التقرير أيضاً عرضاً للشراكات التي انخرط فيها المكتب لتعزيز اتّساق التدخّلات في مجال منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية.

* E/CN.15/2015/1



أولاً - مقدمة ولحة مجملة عن أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

١ - إنَّ تدعيم نظام منع الجريمة ووجود نُظُم عدالة جنائية تتَّسم بالإنصاف والفعالية وتراعي الاعتبارات الإنسانية هما شرطان لازمان لمكافحة الجريمة والعنف في المناطق الحضرية والجريمة المنظَّمة عبر الوطنية والاتِّجار بالمخدرات والفساد والإرهاب. وقد أحرز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)، أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، تقدُّماً ملحوظاً في إعداد معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وترويج استخدام وتطبيق تلك المعايير،^(١) التي تشمل المجالات التالية: (أ) الأشخاص المحتجزون والجزاءات غير الاحتجازية وقضاء الأحداث والعدالة التصالحية؛ و(ب) منع الجريمة والمسائل المتعلقة بالضحايا؛ و(ج) الحوكمة الرشيدة، واستقلال القضاء، ونزاهة موظفي أجهزة العدالة الجنائية. ولهذه المعايير والقواعد أيضاً أهمية محورية في عمل الأمم المتحدة المتعلق بسيادة القانون وحقوق الإنسان، إذ توفر إرشادات مفصَّلة بشأن مختلف مبادئ حقوق الإنسان في مجالي منع الجريمة وإقامة العدل.

٢ - وفي المناقشات الجارية حالياً بشأن خطة التنمية العالمية لما بعد عام ٢٠١٥، يُسلَّط الضوء على عمل المكتب في مجالي منع الجريمة والعنف ودعم نُظُم العدالة الجنائية، باعتباره إسهاماً أساسياً في التنمية. وقد أكَّدت الجمعية العامة في قرارها ٦٩/١٩٥ على أنَّ المناقشات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ينبغي أن تأخذ في الحسبان ضرورة احترام سيادة القانون وتعزيزها، وأنَّ لمنع الجريمة والعدالة الجنائية دوراً هاماً في هذا الصدد. وفي شباط/فبراير ٢٠١٥، أجرت الجمعية العامة مناقشة مواضيعية رفيعة المستوى بشأن موضوع "إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥". وسوف تكون ضرورة إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في الإطار الأوسع لجدول أعمال الأمم المتحدة الرامي إلى مواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون من المواضيع التي تستنير بها مناقشات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي سيعقد في الدوحة من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٣ - ويركِّز برنامج المكتب المواضيعي بشأن منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية على مساعدة الدول الأعضاء على استحداث أدوات واستراتيجيات وسياسات وبرامج جديدة لمنع

(١) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، خلاصة وافية لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (نيويورك، الأمم المتحدة، ٢٠٠٦).

الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية. ويشمل هذا الدعم التوعية، وإجراء البحوث وتبادل المعرفة، وتقديم الدعم التشريعي والقانوني، ووضع المعايير، وتقديم المساعدة التقنية. ويُنفذ هذا البرنامج المواضيعي حالياً في ما يزيد على ٤٠ بلداً من جميع مناطق العالم عن طريق برامج ومشاريع إقليمية وقُطرية، وأيضاً من خلال مشروع عالمي يشمل الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، تماشياً مع استراتيجية المكتب المتوسطة الأمد وإطاره الاستراتيجي لتلك الفترة.

٤- وفي إطار المشروع العالمي المتعلق بالدعم في مجال منع الجريمة وإصلاح العدالة الجنائية،^(٢) واصل المكتب عمله في جميع المناطق حيث شمل جميع مجالات البرنامج المواضيعي بشأن منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية. وجميع الأنشطة المتعلقة بوضع المعايير ومعظم الأنشطة في مجال استحداث الأدوات وعدة أنشطة متعلقة بالمساعدة التقنية المذكورة في هذا التقرير قد جرت ضمن إطار ذلك المشروع العالمي.

ثانياً- وضع المعايير

٥- واصل المكتب، أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، مساعدة الدول الأعضاء على وضع معايير عالمية في مجالات تحسين معاملة السجناء، ومنع العنف ضد الأطفال والتصدي له، وقتل النساء والفتيات بدافع جنساني.

٦- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، قرّرت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٢/٦٩، أن تمدد ولاية فريق الخبراء المعني بالقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، إذ أذنت له بمواصلة عمله بهدف التوصل إلى توافق في الآراء، وأن يقدم تقريراً إلى المؤتمر الثالث عشر، وإلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الرابعة والعشرين للنظر فيه. وسوف يتاح تقرير الاجتماع الرابع لفريق الخبراء، المقرر عقده في كيب تاون بجنوب أفريقيا في الفترة من ٢ إلى ٥ آذار/مارس ٢٠١٥، للجنة في دورتها الرابعة والعشرين، في الوثيقة E/CN.15/2015/17.

٧- واعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٤/٦٩، بناءً على توصية لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وكانت المجموعة الجديدة من المعايير والقواعد قد وُضعت بدعم من المكتب في اجتماع لفريق خبراء حكومي دولي مفتوح العضوية عُقد في بانكوك في شباط/فبراير ٢٠١٤.

(٢) المشروع GLOT63.

٨- وعملاً بقرار الجمعية العامة ١٩١/٦٨، عقد المكتب اجتماعاً لفريق خبراء حكومي دولي مفتوح العضوية لمناقشة السبل والوسائل الكفيلة بمنع جرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً ومعاقبتهم على نحو أكثر فعالية، بهدف تقديم توصيات عملية، تستند إلى أفضل الممارسات الحالية، وذلك بالتشاور مع هيئات الأمم المتحدة المعنية والآليات الخاصة بحقوق الإنسان. وعُقد الاجتماع في بانكوك من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وقُدِّم في ذلك الاجتماع عددٌ من التوصيات العملية، التي ترد في تقرير الأمين العام عن نتائج اجتماع فريق الخبراء (E/CN.15/2015/16).

ثالثاً- تحليل الاتجاهات

٩- تؤكد المعايير والقواعد أهمية الأدلة التجريبية في ضمان فعالية تدابير منع الجريمة وإدارة نُظُم العدالة الجنائية. ويقوم المكتب بجمع وتحليل البيانات الإحصائية الواردة من الدول الأعضاء، ويضع معايير إحصائية لتحسين نوعية تلك البيانات، ويقدم دعماً تقنياً لتعزيز القدرات الوطنية في مجال إعداد البيانات وتحليلها.

١٠- وفي عام ٢٠١٤، واصل المكتب جمع البيانات عن جرائم مختارة وعن إدارة نُظُم العدالة من خلال دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نُظُم العدالة الجنائية. واستمرّ توسيع شبكة جهات الوصل الوطنية المعنية بتنسيق الردود الوطنية على الدراسة الاستقصائية التي تشمل الآن أكثر من ١١٥ بلداً وإقليماً، الأمر الذي كان له تأثير إيجابي على معدل الاستجابة وعلى نوعية البيانات المقدّمة وأتساقها. وتُنشر البيانات المجموعة من خلال الدراسة الاستقصائية بانتظام على الموقع الشبكي للمكتب، تسهياً لاطلاع طائفة واسعة من المستخدمين عليها.

١١- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٤، نشر المكتب الدراسة العالمية عن جرائم القتل لعام ٢٠١٣: الاتجاهات والسياقات والبيانات،^(٣) التي تستند في المقام الأول إلى البيانات المجمعة من خلال دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية لاتجاهات الجريمة وعمليات نُظُم العدالة الجنائية، والتي استُكمِلت بمجموعات بيانات إضافية. وتشتمل الدراسة على تحليل لأنماط جرائم القتل العمد واتجاهاتها في ٢١٩ بلداً وإقليماً، وعلى دراسة لموضوع جرائم القتل والعنف في أعقاب النزاعات، والأدوار التي تؤديها الأسلحة النارية وغيرها من الآليات، وتحليل تدابير العدالة الجنائية الرامية إلى التصديّ لجرائم القتل.

(٣) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 14.IV.1.

١٢- ومن أجل تحسين إحصاءات الجريمة على نحوٍ منسَّقٍ وشامل، وضع المكتب - بالاشتراك مع المعهد الوطني المكسيكي للإحصاء والجغرافيا - خريطة طريق لتحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة وزيادة توافرها على الصعيدين الوطني والدولي (ترد في الوثيقة E/CN.3/2013/11). وقد أُعدَّت تلك الوثيقة لكي تنظر فيها اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، كما أُحيلت إلى اللجنة في دورتها الثانية والعشرين. وحددت تلك الوثيقة، ذات النطاق الواسع والمنظور الطويل الأمد، مجالات عمل معيّنة لتعزيز المعايير المنهجية فيما يتعلق بإحصاءات الجريمة، ودعم قدرات البلدان، وتحسين البيانات والتحليلات الدولية المتعلقة بالجريمة. وفي عام ٢٠١٤، واصل المكتب تطوير الأنشطة الرامية إلى تحسين المعلومات الإحصائية عن الجريمة وفقاً لخارطة الطريق، من خلال إسداء المشورة وتوفير التدريب وغيرها من الخدمات إلى الدول الأعضاء، بهدف تعزيز إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية. وعلى غرار السنوات السابقة، قدّم المكتب معلومات عن الأنشطة المتعلقة بخريطة الطريق إلى اللجنة الإحصائية وإلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وسوف تُتاح تلك المعلومات للجنة في دورتها الرابعة والعشرين.^(٤)

١٣- وقد بلغ العمل الهادف إلى وضع التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية، باعتباره أحد الأنشطة الرئيسية المحددة في خارطة الطريق، وباعتباره نشاطاً يمكن أن يوفر أداة لتحسين دقة الإحصاءات المتعلقة بالجريمة ونظام العدالة الجنائية واتساقها وقابليتها للمقارنة، منعطفاً هاماً في عام ٢٠١٤، وذلك بتقديم التصنيف المذكور إلى اللجنة الإحصائية لاستعراضه واعتماده في دورتها السادسة والأربعين، المقرر عقدها في الفترة من ٣ إلى ٦ آذار/مارس ٢٠١٥. كما سيُتاح ذلك التصنيف للجنة في دورتها الرابعة والعشرين.^(٥) وهو سيكون أول تصنيف موحد للجريمة للأغراض الإحصائية، وسوف يوفر تعريفات مرجعية لأغراض إنتاج الإحصاءات عن الجريمة وإطاراً لتحليلها تحليلاً منهجياً.^(٦)

١٤- وواصل المكتب تقديم الدعم التقني للبلدان التي تُجري استقصاءات ودراسات بشأن عدد من المسائل المتعلقة بالجريمة، بما فيها الفساد والإيذاء الإجرامي وتيسر إمكانية الوصول إلى العدالة. ويقود المكتب، بالاشتراك مع مركز التميز للمعلومات الإحصائية المتعلقة بالحوكمة والأمن العمومي والإيذاء والعدالة، المشترك بين المكتب والمعهد الوطني المكسيكي

(٤) انظر الوثيقتين E/CN.15/2014/10 و E/CN.3/2015/8.

(٥) انظر الوثيقتين E/CN.3/2015/7 و E/CN.15/2015/13.

(٦) يمكن الاطلاع على معلومات (بالإنكليزية) عن العملية المستخدمة في وضع التصنيف وعن محتوياته وعن تنفيذ الخطة على الرابط: www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/statistics/iccs.html.

للإحصاء والجغرافيا، ومع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، مبادرة لوضع منهجية مشتركة لإجراء الدراسات الاستقصائية عن الإيذاء في أمريكا اللاتينية والكاريبي.

١٥- ونشر المكتب تقرير الحالة العالمي عن منع العنف لسنة ٢٠١٤ بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويستعرض التقرير حالة التشريعات والسياسات الرامية إلى منع العنف بين الشباب، والعنف المسلح وعنف العصابات، وسوء معاملة الأطفال والعنف ضد المرأة وإساءة معاملة المسنين. وفي حين أُحرز تقدّم على صعيد سن التشريعات، لا يزال تنفيذ السياسات والبرامج يشكّل تحدياً. ويدعو التقرير إلى توسيع نطاق برامج منع العنف وتعزيز التشريعات وإنفاذ القوانين ذات الصلة بمنع العنف وتعزيز الخدمات المقدّمة لضحايا العنف. ويدعو البلدان إلى الاستثمار في جهود منع العنف في مستوى يتناسب مع حجم هذه المشكلة وخطورتها.

رابعاً- استحداث الأدوات وتقديم الإرشادات

١٦- أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصل المكتب وضع الأدلة والمناهج التدريبية والمذكرات الإرشادية لدعم تقديم المساعدة التقنية في مختلف مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية.^(٧) واستمرّت ترجمة الأدوات الموجودة إلى لغات مختلفة، ومن ثمّ إتاحتها لجمهور أوسع نطاقاً. كما واصل المكتب نشر المعايير والقواعد والترويج لاستخدامها وتطبيقها عن طريق تنظيم حلقات عمل في مختلف المناطق والمشاركة فيها، وعن طريق برامج المتعلقة بالمساعدة التقنية.

١٧- وأصدر المكتب دليلاً تعريفياً بعنوان "التنظيم الرقابي الحكومي لخدمات الأمن المدني الخاصة وإسهام تلك الخدمات في منع الجريمة وسلامة المجتمع"، يقدّم أمثلة عن الرقابة الذاتية وغيرها من الممارسات الدولية الجيدة، ولحّة عامة عن المعايير المتفق عليها دولياً بشأن حقوق الإنسان، والأمن، ومنع الجريمة وسلامة المجتمع.

١٨- ونشر دليلاً بعنوان "وضع أعضاء النيابة العامة ودورهم"، من إعداد المكتب بالاشتراك مع الرابطة الدولية لأعضاء النيابة العامة. وتهدف هذه الأداة إلى مساعدة البلدان في استعراض أو وضع القواعد المعمول بها في النيابة العامة، وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن

(٧) متاحة (بالإنكليزية) على الرابط: www.unodc.org/unodc/en/justice-and-prison-reform/tools.html.

دور أعضاء النيابة العامة، ومعايير المسؤولية المهنية الصادرة عن الرابطة، وبيانها المتعلق بالواجبات والحقوق الأساسية لأعضاء النيابة العامة.

١٩- وبدأ المكتب في وضع ورقة تقنية لتيسير المساعدة التقنية التي يقدمها إلى الدول الأعضاء، دعماً لجهودها الرامية إلى القضاء على العنف ضد المهاجرين والعمال المهاجرين وأسْرهم. وفي هذا السياق، نُظّم المكتب اجتماع خبراء بالتعاون مع الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، قُوبل فيه مشروع الورقة التقنية باستحسان.

٢٠- وأصدر المكتب منشوراً بعنوان "تعزيز التدابير المتخذة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي للعنف ضد المرأة"، بغية توفير إطار لوضع خطط تنفيذ وطنية لنظام العدالة الجنائية بهدف التصدي لذلك العنف، استناداً إلى الصيغة المحدثة للاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (مرفق قرار الجمعية العامة ٦٥/٢٢٨). وبناءً على تلك الاستراتيجيات النموذجية المحدثة، أصدر المكتب أيضاً دليلاً بشأن تدابير الملاحقة القضائية الفعّالة لمواجهة العنف ضد النساء والفتيات، بغية مساعدة النيابات العامة، سواءً على مستوى أعضاء النيابة العامة أو جهاز النيابة العامة ككل، في القيام بواجبهم بالحفاظ على سيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان دونما تهاون في القضايا التي تنطوي على عنف ضد النساء والفتيات.

٢١- ووضع المكتب كتيباً تعريفياً باستراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، كما وضع قائمة مرجعية لمساعدة الأجهزة المسؤولة عن تنفيذ تلك الاستراتيجيات والتدابير في استعراض قدرتها على منع العنف ضد الأطفال والتصدي له في المجال المعني. ووضع المكتب أيضاً منهاجين تدريبيين بشأن معاملة الأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها، يستهدف أحدهما أعضاء النيابة العامة والقضاة، في حين يستهدف الآخر موظفي إنفاذ القانون.

٢٢- وبدأ المكتب إعداد أداة لصياغة التشريعات في مجال المساعدة القانونية، بمساهمات ودعم من عدد من الخبراء البارزين في هذا المجال من مختلف المناطق. ويجري تحديث نميطة المساعدة القانونية في عُدّة تقييم نظم العدالة الجنائية لتتماشى مع مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نُظُم العدالة الجنائية.

٢٣- وقد كشفت الأدلة التجريبية في الآونة الأخيرة أن عدداً كبيراً من نُظُم السجون في جميع أنحاء العالم يواجه أزمة، وهو أمر له آثار خطيرة على السجناء وأسْرهم والمجتمعات برمتها. وتتجلى تلك الأزمة المتعددة الأبعاد في ثلاثة جوانب رئيسية، وهي: (أ) استمرار

تزايد عدد السجناء والتحديات الذي يشكّله اكتظاظ السجون؛ و(ب) التكاليف الباهظة للسجن، سواء من الناحية المالية أو من الناحية الاجتماعية والاقتصادية؛ و(ج) محدودية نطاق أداء وظائف السجن الأساسية على صعيد الممارسة العملية. وفي العديد من الحالات، لوحظت اتجاهات نحو ارتفاع أو تنامي العودة إلى الإجرام، والوفيات والاعتلال والعنف داخل السجن، والتمثيل المفرط للفئات الضعيفة في السجون، وخطر التطرف، وتبادل الممارسات الجنائية فيما بين السجناء.

٢٤- ويضطلع المكتب بعدد من الولايات ولديه مجموعة من أدوات المساعدة التقنية في مجال دعم الجهود الرامية إلى تقليص نطاق السجن، وتعزيز إدارة السجون بهدف تحسين الظروف داخل السجون، ودعم إعادة إدماج الجناة في المجتمع، مع وضع تدابير مخصصة للنساء والأطفال في سياق نظم العدالة الجنائية فيما يتعلق بالإجرام والسجن. وأصدر المكتب الطبعة الثانية من الكتيب المتعلق بالمرأة والسجن، الذي يشتمل الآن على إحالات إلى قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجازية للمجرمين (قواعد بانكوك)، كما أصدر منشوراً يتضمن تعليقات على قواعد بانكوك. وشرع المكتب في وضع منهج تدريبي لمسؤولي السجون استكمالاً لذلك الكتيب، ومذكرة إعلامية بشأن التدابير غير الاحتجازية للمجرمين لفائدة القضاة وأعضاء النيابة العامة ومحامي الدفاع والمحامين العامين، وأدلة بشأن تدابير مكافحة الفساد في السجون، والسجناء الشديدي الخطورة، والأمن الدينامي في السجون.

خامساً - تقديم المساعدة التقنية المستدامة

ألف - أفريقيا

٢٥- في شرق أفريقيا، قدّم المكتب المساعدة التقنية لدعم نُظم العدالة الجنائية الوطنية في إثيوبيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وبنين، والصومال، وكينيا، وموريشيوس من خلال برنامج الإقليمي^(٨) وبرنامج مكافحة الجرائم البحرية^(٩). وركّزت التدابير على إصلاح سلسلة إجراءات العدالة الجنائية بكاملها، من خلال إصلاح الشرطة وبناء قدرات أجهزة إنفاذ القانون والنيابة العامة والمحاكم والسجون، ضماناً لمحاكمات مُنصفة وفعّالة وظروف سجن آمنة وإنسانية.

(٨) المشروع XEAU78.

(٩) المشاريع XAMX74، وXEAX20، وXEAX94، وXEAZ22، وXSSX11.

٢٦- ففي إثيوبيا،^(١٠) دعم المكتب العمل الجاري لوضع استراتيجية وطنية لمنع الجريمة، واستراتيجية وطنية للمساعدة القانونية، وتنقيح مدونة قواعد السلوك القضائي. وبالتعاون مع مركز تدريب المهنيين العاملين في الأجهزة القضائية، وضع المكتب خارطة طريق لإعداد منهاج تدريبي للقضاة وأعضاء النيابة العامة العاملين في مجالات متخصصة، بما يشمل المساءلة والنزاهة، وبدائل السجن، وقضاء الأطفال. وقدم المكتب الدعم للمحكمة الاتحادية العليا في مجال استحداث بدائل للسجن، وأجرى تقييمات الخمسة من السجون الاتحادية الستة، ومركز إعادة تأهيل الأحداث المغلق في أديس أبابا، كما قدم توصيات بشأن الدعم الذي يمكن تقديمه في المستقبل. وجرى أيضاً تقديم تدريب لموظفي السجون الذين يتعاملون مع الأطفال المخالفين للقانون. ودعم المكتب أنشطة التدريب وتنفيذ التشريعات فيما يتعلق بحماية الشهود على الجريمة.

٢٧- وفي كينيا، واصل المكتب دعم إصلاح الشرطة،^(١١) مع التركيز على التخطيط الاستراتيجي، وأعمال الشرطة الموجهة لخدمة المجتمعات المحلية، والنزاهة والمراقبة، بما في ذلك التدريب وحقوق الإنسان وتعميم مراعاة المنظور الجنساني. كما نظم المكتب دورة تدريب مدربين لأعضاء النيابة العامة بشأن العنف الجنسي والجنساني، أعقبها تدريب نظراء أجراه المشاركون على المستوى المحلي. وقدم المكتب دعماً في مجال ملاحقة جرائم القرصنة، بما في ذلك توفير محامين للمدعى عليهم، وخدمات الترجمة الشفوية، وسفر الشهود الأجانب، وإتاحة مرافق وصلات الفيديو للإدلاء بالشهادة. وتلقى عدد من السجون مساعدة وتدريباً من المكتب، مما أدى إلى تحسين التدريب المهني، والأمن، والمرافق الصحية، وأماكن الإقامة، والفصول الدراسية، والعيادات الطبية، وإسكان الموظفين.

٢٨- وفي الصومال،^(١٢) وضع المكتب أدلة وكتيبات للجهات الفاعلة في مجال العدالة الجنائية في صومالييلاند، بما في ذلك ميثاق للمتقاضين جرى الترويج له من خلال حملة توعية. ودعم المكتب صياغة قانون المساعدة القانونية في صومالييلاند واعتماده، وقدم للعاملين في مجال القانون تدريباً على المساعدة القانونية الجنائية. كما وضع دليل لقضاة المحاكم الجنائية، واستُخدم لتدريب القضاة. ووضع المكتب أيضاً برنامجاً تعليمياً شاملاً موجهاً لضباط الشرطة في صومالييلاند، وقدم المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية لمكتب النائب العام في

(١٠) المشروع ETHX97.

(١١) المشروع KENZ04.

(١٢) المشروعان SOMX54 و SOMZ15.

صومالييلاند للمساعدة في إضفاء الطابع المهني على النيابة العامة وتعزيز نظم الإدارة الداخلية. وبالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، أُجري تقييم شامل لنظام قضاء الأحداث في صومالييلاند. ونُفذت أنشطة لإصلاح السجون في مقديشو، وبوساسو، وغاروي، وهرجيسة، وماندهيرا. ودعم المكتب خفر السواحل في صومالييلاند، ووحدة الشرطة البحرية التابعة للشرطة الصومالية، بما في ذلك عن طريق إدراج مرشدين دوليين في صفوفهم. وقُدِّم برنامج دعم الرهائن التابع للمكتب الرعاية الطبية لرهائن القرصنة، وساعد ١٤ رهينة على مواصلة السفر بعد إطلاق سراحهم.

٢٩- وفي جنوب السودان،^(١٣) اضطر المكتب إلى وقف جميع أنشطة مشروعه لإصلاح السجون بسبب اندلاع العنف. وأُغلق المكتب الخاص برنامجه في جوبا في حزيران/يونيه ٢٠١٤. ورغم هشاشة الحالة الأمنية، كانت المرحلة السابقة من المشروع تتسم بالكفاءة من حيث التكلفة وقُدِّمت دعماً فعالاً لأكاديمية تدريب العاملين بالسجون، بفضل علاقات العمل الممتازة بين المكتب وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان والجهات الوطنية المعنية.^(١٤)

٣٠- وفي وسط أفريقيا، قُدِّم المكتب التدريب للمديرين العاملين لإدارات السجون ومديري السجون، وموظفي إنفاذ القانون من ثلاثة بلدان في المنطقة أثناء حلقة عمل عُقدت في دوالا بالكاميرون. وهذه الحلقة نظَّمها المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، بمشاركة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا.

٣١- وفي غرب أفريقيا، واصل المكتب وضع تدابير في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية من أجل التصدي لتزايد حوادث القرصنة والسطو المسلح في خليج غينيا. وبناءً على النتائج التي توصَّلت إليها حلقة العمل المعقودة للعاملين في مجال إنفاذ القانون والجهاز القضائي في المنطقة، أُجري تقييم قانوني أولي لتوغو. وبعد الحصول على تمويل إضافي، يجري حالياً تنفيذ برنامج للإصلاح القانوني في بنن وتوغو وغابون ونيجيريا.

(١٣) المشروع SSDX98.

(١٤) المشروع SDNX06، ويمكن الاطلاع على تقييم مستقل له (بالإنكليزية) على الرابط:

www.unodc.org/documents/evaluation/Independent_Project_Evaluations/2014/SDNX06_Independent_Project_Evaluation_Report_2014.pdf

٣٢- وفي إطار برنامج المكتب لمنطقة الساحل،^(١٥) عقد المكتب ثلاث حلقات عمل إقليمية بشأن الحصول على المساعدة القانونية في إطار نظام العدالة الجنائية، وإصلاح السجون، وحقوق الضحايا، لفائدة المسؤولين والاختصاصيين الممارسين المعنيين من بلدان منطقة الساحل. وساعدت تلك الحلقات على تحديد أولويات المساعدة التقنية ووضع خطة عمل للمنطقة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦. وحُدِّد تحسّين إدارة السجون تماشياً مع المعايير الدولية كأحد المجالات ذات الأولوية.

٣٣- وفي ليبيريا،^(١٦) تباطأت الجهود الرامية إلى دعم مكتب المحامي العام في ضمان إمكانية الوصول إلى العدالة للموكلين المعوزين بسبب تفشي الإيبولا. وبالرغم من هذا التحدي، عقد المكتب دورتي تدريب على المهارات الأساسية، وحلقة عمل لتدريب المديرين لفائدة المحامين العامين من جميع أنحاء البلاد. ووفّر المكتب أيضاً لوازم لمكتب المحامي العام، ووضع أدلة تدريبية وعملية لتعميمها في المستقبل على المحامين العامين.

٣٤- وفي نيجيريا،^(١٧) ساعد المكتب ٩ من ١٠ ولايات رئيسية في وضع خطة عمل استراتيجية لإصلاح قطاع العدالة مدتها ثلاث سنوات. وساعد المكتب الشرطة الوطنية في وضع الصيغة النهائية لدليل تدريبي في مجال حقوق الإنسان، أعدّ بالاشتراك مع مجلس القضاء الوطني. ويسرّ المكتب إصلاح إجراءات تقييم أداء القضاة الحاليين وتعيينهم، وأجرى تقييماً للسجون ومرافق الاحتجاز الاحتياطي في الولايات الرئيسية العشر، مع التركيز على تدفق أعداد السجناء الداخليين والخارجين، وأعداد المحتجزين رهن المحاكمة، ومرافق إعادة التأهيل في مرحلتي ما قبل الإفراج وبعده. وعاون المكتب مجلس المساعدة القانونية في صياغة الاستراتيجية الوطنية للمساعدة القانونية، كما وُضِعَ، بالاشتراك مع لجنة الإصلاح القانوني النيجيرية، مشروع قانون ينصُّ على مبادئ توجيهية لإصدار الأحكام موجّهة للقضاة، وتدابير لمناهضة التعذيب. ودعم المكتب وضع الصيغة النهائية للسياسة الوطنية المتعلقة بالنيابة العامة، والمبادئ التوجيهية للنيابة العامة، ومدونة قواعد السلوك لأعضاء النيابة العامة.

٣٥- وفي منطقة الجنوب الأفريقي،^(١٨) أعدّ المكتب نسخة من دليله ومناهجه التدريبية مكيفة لملاءمة احتياجات المستخدمين فيما يتعلق بتدابير الشرطة الرامية إلى مواجهة العنف

(١٥) المشروع XAMZ17.

(١٦) المشروع LBRZ21.

(١٧) المشروع NGAV18.

(١٨) المشروع XASV23.

ضد المرأة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. واستُخدمت تلك الأدوات في حلقات عمل تدريبية وطنية في سيشيل (آذار/مارس ٢٠١٤)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (آذار/مارس ٢٠١٤)، وموريشيوس (نيسان/أبريل ٢٠١٤)، وأنغولا (تموز/يوليه ٢٠١٤). وكان من بين المشاركين محققون، ومدرّبو شرطة، وأعضاء النيابة العامة، ومسؤولون في الخدمات الاجتماعية والصحية. واستناداً إلى تقييمات أوضاع العنف الجنساني، نظّم المكتب حلقات عمل لتقديم إحاطات إعلامية للجهات الوطنية المعنية في موزامبيق (آذار/مارس ٢٠١٤)، و ليسوتو (نيسان/أبريل ٢٠١٤) وناميبيا (نيسان/أبريل ٢٠١٤)، وسوازيلند (حزيران/يونيه ٢٠١٤) وزمبابوي (أيلول/سبتمبر ٢٠١٤)، بهدف تقديم مساهمات في خطط العمل الوطنية استناداً إلى نتائج التقييم.

باء - آسيا

٣٦- في شرق آسيا والمحيط الهادئ، تعاون المكتب مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إجراء دراسة بحثية شاملة لبلدان متعددة تناولت معدلات تناقص حالات العنف ضد النساء والأطفال المبلغ عنها في تايلند وفيت نام والهند. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، عقد المكتب حلقة عمل إقليمية وحدثاً لتدريب المدرّبين حول موضوع معاملة الأطفال الذين يتعاملون مع نظام العدالة كضحايا أو شهود أو جناة مزعومين. وكان من بين المشاركين مدرّبون من أجهزة الشرطة والنيابة العامة والقضاء والخدمات الاجتماعية في إندونيسيا وبابوا غينيا الجديدة وبروني دار السلام وتايلند وتيمور-ليشتي وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وساموا وسنغافورة والصين والفلبين، وفيجي وفيت نام وكمبوديا وماليزيا ومنغوليا وميانمار. ومكّنت تلك الأحداث من الترويج لاستراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي اعتمدت حديثاً، والتي تستند إلى النتائج الناجحة المنبثقة عن مشروع الطفولة، الذي عزّز الإصلاحات القانونية وقدرات إنفاذ القانون على اتخاذ الإجراءات الوطنية وعبر الوطنية ضد مرتكبي الجرائم الجنسية في حق الأطفال في تايلند، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وفيت نام، وكمبوديا.^(١٩)

(١٩) المشروع XSPT33، ويمكن الاطلاع على تقييم مستقل له (بالإنكليزية) على الرابط:

www.unodc.org/documents/evaluation/Independent_Project_Evaluations/2014/XSPT33_Independent_Project_Evaluation_Report_June_2014.pdf

٣٧- وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ساهم المكتب في صياغة قانون عقوبات جديد بتقديم المشورة بشأن العقوبات الجزائية والتدابير غير الاحتجازية.

٣٨- وفي ميانمار، أتمى المكتب تقييماً أولياً لدائرة النيابة العامة، وتقييماً شاملاً للشرطة الوطنية، وشمل ذلك تقديم توصيات لإصلاح الشرطة. وعمل المكتب على بناء قدرات الشرطة في مجال منع الجريمة، ودعم الحكومة في استكشاف إمكانية وضع استراتيجية وطنية لمنع الجريمة. وقدم المكتب إسهامات في تحقيق مواءمة التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة ومكافحة المخدرات مع المعايير والقواعد الدولية، بما في ذلك فيما يتعلق بالعقوبات الجزائية والتدابير غير الاحتجازية.

٣٩- وفي تايلند، وفر المكتب وحدة تدريب متنقلة تُسهم في منع العنف والاستغلال الجنسي عن طريق توفير التعليم لأطفال الشوارع في الأحياء الفقيرة، والتوعية، وتوفير الإمدادات الصحية والغذائية الأساسية للمناطق النائية.

٤٠- وفي فييت نام،^(٢٠) واصل المكتب عمله ضمن إطار "أمم متحدة واحدة". وعقد المكتب حلقة عمل لتعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية في جهاز الشرطة، عقب جولة دراسية لمسؤولين كبار في الشرطة والقضاء إلى هونغ كونغ بالصين. ودعم المكتب استعراض الاستراتيجية الوطنية للمساعدة القانونية بهدف تعزيز إمكانية حصول النساء والأطفال على المساعدة القانونية. وساهم في وضع تعميم وزاري بشأن المساواة بين الجنسين في خدمات المساعدة القانونية، ودرّب موظفي المساعدة القانونية والمحامين المتطوعين الذين يقدمون المساعدة القانونية لضحايا العنف المنزلي. وساعد المكتب في تنقيح قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية، لتعزيز إدماج المعايير والقواعد الدولية ذات الصلة، ولا سيما تلك المتعلقة بالعنف ضد المرأة. ووضع المكتب مواد تدريبية عن العنف المنزلي لفائدة القضاة وموظفي المحاكم، ودرّب ضباط الشرطة لتحسين التدابير التي يتخذونها للتصدّي للعنف المنزلي. وساعدت القوائم المرجعية ونماذج جمع المعلومات المتعلقة بالعنف المنزلي ضباط الخطوط الأمامية في الوقوف على الحالات المبلغ عنها واتخاذ إجراءات بشأنها. وواصل المكتب أيضاً إنتاج برامج تلفزيونية ناجحة للتوعية العامة بالعنف المنزلي. وفي سبيل تعزيز تنفيذ قواعد بانكوك، عقد المكتب حلقتي عمل لتدريب موظفي السجون في فييت نام.

(٢٠) المشروع VNMT28.

٤١ - وفي نيبال،^(٢١) نظّم المكتب رحلة دراسية للنظرء الحكوميين إلى السجون في تايلند بهدف تعزيز تبادل المعلومات والتعلّم فيما يتعلق بأساليب الإدارة السليمة للسجون، مع التركيز على وجه الخصوص على المعايير الدولية لحقوق الإنسان في الإصلاحات التي تشمل النظام الصحي بأكمله، بما في ذلك ما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، والسل، والمسائل الخاصة بالنساء والأطفال في السجون.

٤٢ - وفي أفغانستان،^(٢٢) ساهم المكتب في توحيد الجزء الخاص من قانون العقوبات الوطني وتنقيحه. وأحرز المكتب تقدماً في بناء مرافق المحاكم، وسلّم مباني المحكمتين المحليتين الجديدتين في غوريان (هرات) وحيرتان (بلخ) إلى الحكومة. وفي نفس الولايتين، قدّم المكتب دورات تدريب مهني وتثقيف للسجناء من أجل تعزيز الإدماج الاجتماعي.

٤٣ - وفي جمهورية إيران الإسلامية،^(٢٣) نظّم المكتب حلقة عمل وطنية بشأن الحصول على المساعدة القانونية، بمشاركة قضاة ومحامين ومسؤولين من الجهاز القضائي، أعقبها اجتماع وطني حضره اختصاصيون ممارسون وطنيون ودوليون في مجال المساعدة القانونية ناقشوا دور المراكز القانونية وأهميتها. كما نظّم المكتب اجتماعات وطنية بشأن بدائل السجن وبشأن حماية الشهود والضحايا، حضرها خبراء ومسؤولون من الجهاز القضائي والشرطة.

٤٤ - وفي قيرغيزستان،^(٢٤) قدّم المكتب المساعدة التشريعية، ودعم وضع قانون إجراءات جنائية جديد، يتضمن أحكاماً بشأن الرقابة القضائية على استخدام تدابير التحري الخاصة من جانب الشرطة، وبدء التحقيقات السابقة للمحاكمة تلقائياً، وتدابير أخرى لتعزيز الرقابة الخارجية على جهاز الشرطة وتحسين الضمانات القانونية. ودعم المكتب أيضاً وضع قانون جديد للتنفيذ الجنائي يعزّز تركيز نظام السجون على إدماج الجناة في المجتمع وينصّ على أحكام أفضل فيما يتعلق بحظر التمييز في السجون، وتوفير المساعدة القانونية للجناة، والرقابة العامة. ونشر المكتب نتائج تقييم لمنع الجريمة ودعم وضع خطط محلية لمنع الجريمة. وفي مجال إصلاح الشرطة، ساهم المكتب في اعتماد سياسة جديدة بشأن توظيف ضباط الشرطة على أساس تنافسي، وفي وضع مبادئ توجيهية جديدة لتقييم أداء الشرطة. وركّزت أنشطة المساعدة التقنية والتدريب على مراعاة الاعتبارات الجنسانية في ممارسات الشرطة وعلى إقامة

(٢١) المشروع NPLJ80.

(٢٢) المشروع AFGK62.

(٢٣) المشروع IRNV05.

(٢٤) المشروع KGZT90.

الشراكات بين الشرطة والجمهور على الصعيد المحلي؛ وافتتح مركزاً شرطة جديداً، وأكمل أكثر من ٤٠ ضابط شرطة برنامجاً للتدريب على مهارات الاتصال في ولايتين جنوبيتين. وبدأ المكتب أيضاً برنامج تدريب جديد لضباط الشرطة بشأن مراعاة الفوارق بين الجنسين في سياق العمل الجديد الذي يدعمه صندوق بناء السلام. ونشر المكتب تقارير تحليلية عن أمن السجون وتطبيق التدابير التأديبية في نظام السجون، وأجرى رصدًا منتظمًا لسير السجون بهدف تقييم التقدم المحرز في تطوير الأنشطة المدرة للدخل والتدريب المهني داخل السجون. ويسرّ المكتب أيضاً مناقشات داخل مجلس التنسيق بشأن إصلاح السجون، بما في ذلك بشأن مسائل أساسية متعلقة بالسياسات العامة، مثل إمكانية نقل الرعاية الصحية في السجون إلى وزارة الصحة.

٤٥- وفي باكستان،^(٢٥) حقق المكتب تقدماً في دعم إصلاح جهاز الشرطة والنيابة العامة والسجون. وركزت تدابير محددة على تدريب المدربين والموظفين الرئيسيين، والرصد والمساءلة، وتحديث الإطار التنظيمي لإدارة السجون. وكان من بين النتائج الملحوظة تحسين أساليب التحقيق، وزيادة عدد القضايا التي سوتها الشرطة وقدمتها في الوقت المناسب للملاحقة القضائية، وتعزيز التعاون بين الشرطة وأعضاء النيابة العامة، ووضع قواعد جديدة للسجون تتفق مع المعايير الدولية، واستخدام برامجيات السجلات لإدارة السجون، ووضع أدلة تدريبية لموظفي السجون على مختلف المستويات.^(٢٦)

جيم - منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي

٤٦- في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي،^(٢٧) واصل المكتب دعم الجهود الإقليمية الرامية إلى زيادة استخدام المعايير والقواعد الدولية ذات الصلة وتطبيقها. وروّج المكتب لقواعد بانكوك في اجتماع إقليمي عُقد في غواتيمالا. وحضر الاجتماع مسؤولون في قطاع السجون من بنما والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وغواتيمالا وكوبا وكوستاريكا وهندوراس، ووفّر منصة لتبادل الخبرات والممارسات الفضلى في مجال التعامل مع السجينات.

(٢٥) المشروع PAKU84.

(٢٦) انظر: www.unodc.org/documents/evaluation/indepth-evaluations/2014/IDE_Report_CP_Pakistan_mid-term_evaluation_2014.pdf

(٢٧) المشروعان DOMV07 و PANV28.

وأتفق المشاركون على مجموعة من التوصيات بغية مواصلة الحوار ومتابعة التقدم الذي يحرزه كل منهم عن طريق عقد اجتماعات منتظمة للفريق، على أن تُنظَّم بدعم من المكتب.

٤٧- وفي البرازيل،^(٢٨) اختتم المكتب بنجاح مشروع "الشباب المعبر"، الذي استفاد منه ما يزيد على ١٠٠ شاب معرّض للخطر من خلال مبادرات فردية يقودها شباب ومبادرات اجتماعية لبناء رأس المال الاجتماعي في ضواحي برازيليا التي تشهد مستوى مرتفعاً من الجريمة. ومن المتوقع أن تُركّز المرحلة المقبلة على حشد التأييد لمنع الجريمة وإنتاج المعارف بشأن وفيات الشباب بهدف توجيه السياسات العامة.

٤٨- وفي كولومبيا،^(٢٩) قدّم المكتب المساعدة التقنية للحكومات المحلية، ودرّب موظفي إنفاذ القانون وأعضاء النيابة العامة على العدالة التصالحية للأطفال، ودعم تبادل الممارسات الفضلى الوطنية والدولية. ودعم المكتب صياغة خطط محلية للتعايش بين المواطنين وأمنهم، وصمّم أدوات لتيسير رصد تلك الخطط وتقييمها، وعقد حلقات عمل في ١٢ مدينة. ووضع المكتب أيضاً إطاراً تحليلياً لتعزيز استخدام البيانات الأمنية في منع الجريمة في ميديلين، ونفّذ عملية تحقّق من إجراءات السلامة المحلية في بارانكابيرميخا، باستخدام منهجيات تراعي الفوارق بين الجنسين.

٤٩- وفي هايتي، قدّم المكتب المشورة بشأن العقوبات الجزائية والتدابير غير الاحتجازية إلى اللجنة التقنية المكلفة بصياغة قانون جديد للعقوبات.

٥٠- وفي المكسيك،^(٣٠) واصل المكتب تقديم المساعدة في مجال وضع المعايير المتعلقة بالعدالة الجنائية وإصلاح السجون لولايتي تشياباس ودورانغو، وكذلك للجمعية التشريعية للمقاطعة الاتحادية. وجرى توسيع نطاق التعاون التقني في ولاية كواهويلا وولاية المكسيك وبلدية أكابولكو في مجالي منع الجريمة ومنع العنف، مع التركيز بصفة خاصة على التدريب والتوعية بشأن العنف ضد المرأة. وعلى المستوى الاتحادي، بدأ المكتب في تقديم الدعم لمكتب النائب العام والمجلس التنسيقي لتنفيذ إصلاحات العدالة الجنائية لمساعدته في الانتقال إلى نظام المغامرة على مستوى الولايات. وشجّع المكتب إدماج إصلاح السجون وبدائل السجن في البرنامج الوطني لمنع الاجتماعي للعنف والجريمة لعام ٢٠١٤.

(٢٨) المشروع BRAX16.

(٢٩) المشروعان COLU99 وGLOT63.

(٣٠) المشروعان MEXV27 وMEXZ14.

٥١- وفي بنما، اختتم المكتب مشروعاً بشأن إصلاح السجون،^(٣١) عزّز قدرات أكاديمية تدريب موظفي السجون، وساهم في تحسين ظروف معيشة السجينات، وزاد أنشطة التعليم والعمل والأنشطة الإنتاجية للسجناء. وبالإشتراك مع وكالات أخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة، أجرى المكتب تقييماً لنظام قضاء الأحداث. وقُدّم المكتب دعماً للأمانة الوطنية لمساعدة الضحايا والشهود وحمايتهم.^(٣٢) وفي إطار برنامج التعاون الأمني لبنما،^(٣٣) واصل المكتب تعزيز القدرات المؤسسية لنظام السجون والنيابة العامة من أجل تيسير الانتقال إلى نظام المغامرة وتعزيز قدرات الملاحقة القضائية المتخصصة. ومن خلال مشروع جديد، سيقوم المكتب بمساعدة القضاة في عملية الانتقال الرامية إلى تسريع الإجراءات الجنائية، وزيادة إمكانية التجاء السكان إلى العدالة.

٥٢- وفي باراغواي،^(٣٤) أجرى المكتب تقييماً شاملاً لاحتياجات نظام السجون ومرافق السجون، بغية وضع خطة استراتيجية لإصلاح السجون. ونفّذ المكتب عدداً من الأنشطة التدريبية بشأن قواعد بانكوك، وبشأن الخبرات الإقليمية، وبشأن إدارة السجون. وأجرى تقييم مُعمّق لاحتياجات نظام قضاء الأحداث من المساعدة التقنية، وجرى الوقوف على التحديات، وقُدّمت توصيات بشأن التشريعات والقدرات والممارسات المؤسسية.

٥٣- وفي بيرو، شرع المكتب في تنفيذ مشروع جديد لمنع الجريمة ومساعدة الضحايا،^(٣٥) يهدف إلى الحد من العنف الذي تستخدم فيه الأسلحة الصغيرة، وتشجيع الحوار من أجل التعايش السلمي، وتلبية احتياجات الفئات الضعيفة، والحد من تعرّض المراهقين للعنف الجنساني عن طريق تعزيز البرامج التعليمية والصحية. ونظّم المكتب حلقة عمل عن أفضل الممارسات فيما يتعلق بدائل السجن، وأعقبها تأسيس أول شبكة من موظفي قطاع العدالة والقطاع الاجتماعي لمساعدة الأطفال المخالفين للقانون وإحالتهم إلى برامج للعدالة التصالحية تُعتبر أكثر فعالية.

(٣١) المشروع PANX12.

(٣٢) المشروع PANT37.

(٣٣) المشروع PANZ24.

(٣٤) المشروع PRYX68.

(٣٥) المشروع PERZ32.

دال - شمال أفريقيا والشرق الأوسط

٥٤ - في الدول العربية،^(٣٦) قدّم المكتب المساعدة التقنية على الصعيدين الإقليمي والوطني، غير أنّ ذلك تأثّر بالصراعات المختلفة في المنطقة. ففي منطقة الخليج، نظم المكتب دورة تدريب وقدّم المشورة التقنية والدعم استجابة لاحتياجات النظراء الوطنيين العاجلة لبناء القدرات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وواصل المكتب أيضاً الترويج للمعايير والقواعد الدولية والتوعية بها، باعتبارها الأداة الرئيسية لزيادة الطلب على التعاون التقني في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأبرم اتفاقاً شراكة مع وزارتي الداخلية والعدل في البحرين.

٥٥ - وفي مصر، دعم المكتب إصلاح السجون ووضع مدونات قواعد سلوك للقضاة وإدارات وزارة العدل وموظفي الدوائر القانونية والشهود الخبراء والأطباء الشرعيين. وقدّم المكتب المشورة التشريعية بشأن العنف ضد المرأة، فأسهل بذلك في سنّ قانون جديد يجرّم التحرش الجنسي. وجمع المكتب الجهات الفاعلة في نظام العدالة الجنائية لصياغة خطة عمل لتحسين خبرات النساء الناجيات من العنف لدى تعاملهن مع نظام العدالة الجنائية. ودخل مشروع إعادة تأهيل الجناة من الشباب الذكور وإدماجهم في منطقة المرج مرحلة جديدة تركّز على تصنيف السجناء وتفتيش مرفق المشروع. وقد استفاد من هذا المشروع حتى الآن ٦٠٠ طفل وشاب، وتمكّن ١٠٠ منهم من إنشاء مشاريع تجارية صغيرة لهم.

٥٦ - وفي الأردن، اعتمد المكتب على نتائج مشروعه لدعم نظام قضاء الأحداث والدروس المستفادة منه.^(٣٧) وشرع المكتب في إعادة تجهيز فرعين جديدين من فروع إدارة شرطة الأحداث في عمان والمفرق، بالقرب من مخيم اللاجئين السوريين في الزعتري، بهدف ضمان بيئة مواتية للأطفال في هذين الفرعين.^(٣٨) ووفّر المكتب التدريب لموظفي دائرة التحقيق الجنائي بشأن إعداد الملفات الجنائية أثناء مرحلة التحقيق التمهيدي، ونظّم عدة حلقات عمل من أجل تعزيز التعاون بين النيابة العامة وضباط التحقيق.

(٣٦) المشروع XAMV12.

(٣٧) المشروع JORT36، ويمكن الاطلاع على تقييم مستقل له (بالإنكليزية) على الرابط:

www.unodc.org/documents/evaluation/Independent_Project_Evaluations/2014/JORT36_Final_Independent_Project_Evaluation_Report_July_2014.pdf

(٣٨) المشروع JORZ09.

٥٧- وفي لبنان، أنجز المكتب برنامج إصلاح العقوبات، الذي حسن ظروف السجناء وتأهيلهم، وزاد من الشفافية والتعاون فيما بين الوكالات في نظام السجون.^(٣٩) وأصبح نقل سلطة الإشراف على السجون من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل نافذاً على صعيد السياسات وعلى الصعيد العملي؛ وأنشئت إدارة لهذا الغرض وهي تباشر عملها في الوقت الراهن. وبالإضافة إلى ذلك، أنشئ نظام للبيانات المتعلقة بالسجون، وهو ما يتيح تتبع ملفات السجناء، ويسمح بإجراء تحليل دقيق لنزلاء السجون.

٥٨- وفي المغرب، شارك المكتب في نشاط تدريبي حول موضوع سيادة القانون لمسؤولي الشؤون القضائية. كما قدّم دورات تدريب على تقييمات العدالة الجنائية وعلى استقلال القضاء ونزاهته.

٥٩- وفي دولة فلسطين، دعم المكتب الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة، من خلال مشروعه المتعلق بالمساعدة في مجال خدمات الاستدلال الجنائي.^(٤٠) وشملت الأنشطة ذات الصلة وضع إجراءات تشغيلية موحدة ترمي إلى زيادة التركيز على بُعد الرعاية الصحية ومراعاة الفوارق بين الجنسين في الخدمات التي تقدّم للضحايا، وعقد حلقات عمل بشأن تعرّف العنف الجنساني وإيذاء الأطفال لفائدة الاختصاصيين الممارسين في مجال الطب الشرعي وفي نظام الإحالة الوطني، وإنشاء عيادات مخصّصة لديها موظفون متخصصون جاهزون في جميع الأوقات لاستقبال الضحايا، الذين يمكنهم عدم كشف هويتهم، ووضع دليل للممارسات الفضلى بشأن العنف الجنسي والجنساني لفائدة الاختصاصيين الممارسين في مجال الطب الشرعي، وتوفير التدريب في هذا المجال للأطباء والمرضين.

٦٠- وفي تونس،^(٤١) أجرى المكتب تقييماً لعمليات التحقيق الجنائي وجمع البيانات والاستدلال العلمي الجنائي، وعزّز قدرات الشرطة في جمع بيانات الجريمة وتحليلها من خلال اقتناء البرمجيات اللازمة وتوفير التدريب على تحليل الجريمة على الصعيدين العملي والاستراتيجي. وأعدّ المكتب توصيات لوضع مدونة قواعد السلوك في الجهاز القضائي، ونظّم رحلة دراسية إلى رومانيا بهدف تعزيز فهم إصلاح التنظيم القضائي بين القضاة التونسيين.

(٣٩) المشروع LBNT94، ويمكن الاطلاع على تقييم مستقل له (بالإنكليزية) على الرابط:

www.unodc.org/documents/evaluation/Independent_Project_Evaluations/2014/LBNT94_Final_Evaluati.on_Report_2014.pdf

(٤٠) المشروع PSEX02.

(٤١) المشروع TUNX80.

٦١- وفي العراق، جرى وقف الدعم الذي يقدمه المكتب للإصلاح في قطاع السجون في النصف الثاني من عام ٢٠١٤، بناءً على طلب الجهة المانحة إغلاق البرنامج، نظراً للوضع الأمني في البلد والحساسيات في قطاع المؤسسات الإصلاحية. غير أن المكتب قبل ذلك نظم حلقة عمل للعاملين بالسجون بشأن معاملة السجينات في عمان (الأردن)، وحلقة عمل لتدريب المدربين في إربيل، ووفر التدريب لكبار مديري السجون بشأن تصنيف السجناء.

هاء- جنوب شرق أوروبا

٦٢- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، دعم المكتب إصلاح السجون في جنوب شرق أوروبا. ونظم المكتب حلقة عمل إقليمية بشأن قواعد بانكوك، حضرها ممثلون عن نظم السجون الوطنية في جنوب شرق أوروبا، حيث تبادل مشاركون من خمسة بلدان الخبرات فيما بينهم، وقدموا توصيات عملية بشأن تحسين أوضاع السجينات والجانيات في المنطقة. وفي ألبانيا، أجرى المكتب تقييماً لبرامج التأهيل في السجون.

سادساً- الشراكات

٦٣- دأب المكتب، كما ذكر أعلاه، على استحداث أدوات وتنفيذ مشاريع مساعدة تقنية بالاشتراك مع طائفة واسعة من المنظمات الحكومية وغير الحكومية، الدولية منها والمحلية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المكتب يشارك بنشاط في عدد من الشراكات الرسمية وغير الرسمية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

٦٤- وقد انضم المكتب إلى عدد من الشركاء الرئيسيين الذين يضطلعون بتقديم المساعدة في مجال سيادة القانون ونسق معهم الجهود المبذولة على صعيدي وضع السياسات والتنفيذ. وفي إطار الفريق التنسيقي والمرجعي المعني بسيادة القانون التابع للأمانة العامة،^(٤٢) أسهم المكتب في ضمان فعالية واتساق الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون تمثيلاً مع تطلعات الشركاء الوطنيين والدوليين. وشارك المكتب أيضاً في عمل جهة الوصل العالمية المعنية بالشرطة والعدالة والإصلاحات في فترات ما بعد النزاعات وغيرها من حالات

(٤٢) أعضاء الفريق هم رؤساء إدارة الشؤون السياسية، وإدارة عمليات حفظ السلام، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب الشؤون القانونية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

الأزمة، فيما يتعلق بالبعثات أو عمليات التخطيط أو البرمجة المشتركة، كما شارك في مناقشات استراتيجية وعملياتية في مقر الأمم المتحدة. وتقوم جهة الوصل العالمية، التي يتولى قيادتها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة عمليات حفظ السلام، بالتشارك مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بدعم حضور الأمم المتحدة القطري في شكل بعثات أو غيرها. ويشترك المكتب أيضاً بنشاط في المنتدى العالمي للقانون والعدالة والتنمية، الذي أنشأه البنك الدولي، وخصوصاً في فريقه العامل المواضيعي المعني بإصلاح نُظُم العدالة وسيادة القانون. ويسعى المنتدى العالمي إلى الترويج لفهم أفضل لدور القانون والعدالة وإلى إدماج المؤسسات القانونية والقضائية على نحو أفضل في عملية التنمية، من خلال مبادرات في مجال بناء القدرات وبفتح باب الاطلاع على رصيد المعارف المكتسبة.

٦٥- ويشترك المكتب في البرنامج العالمي المشترك المعني بتقديم الخدمات الأساسية للنساء والفتيات المعرضات للعنف، والذي تتولى قيادته هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وقد أُجري عدد من مشاورات الخبراء في عام ٢٠١٤ بشأن الخدمات الأساسية ومعايير النوعية المطلوبة للتصدي للعنف ضد المرأة في مجالات الصحة والشرطة والعدالة ودعم الضحايا، وذلك بغية وضع مبادئ توجيهية يمكن تنفيذها على أساس تجريبي في عدد من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل. وقد انضم المكتب أيضاً إلى الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، وشبكة عمل الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات الصراع.

٦٦- ودعم المكتب أعمال التحضير لحلقة العمل بشأن "إسهام الجمهور في منع الجريمة والتوعية بالعدالة الجنائية: الخبرات والدروس المستفادة"، المقرر عقدها خلال مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بالتعاون مع معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنتسب إلى الأمم المتحدة. ويعمل المكتب على نحو وثيق مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في مجال منع الجريمة في المناطق الحضرية، بما في ذلك عن طريق توفير الخبرات لوضع مبادئ توجيهية على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن تعزيز أمن المدن.

٦٧- ومن بين الشركاء الأقوياء في مجال إصلاح الشرطة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، وأكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، ومركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة.

٦٨- واستمر المكتب في شراكته مع الرابطة الدولية لإصلاح قوانين العقوبات والمعهد التايلندي لشؤون العدالة في الترويج لقواعد بانكوك، وزاد من جهود التنسيق مع إدارة عمليات حفظ السلام وهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ووُقِّعت مذكرّة تفاهم مع المحكمة الجنائية الدولية لتعزيز التعاون في المسائل المتصلة بإنفاذ أحكام السجن التي تصدرها المحكمة، ولا سيما فيما يتعلق بزيادة قدرة الدول على إنفاذ تلك العقوبات وفقاً للمعايير والقواعد الدولية.

٦٩- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، نظّم المكتب المؤتمر الدولي الأول بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نُظُم العدالة الجنائية في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا، بالاشتراك مع حكومة جنوب أفريقيا، ومنظمة جنوب أفريقيا للمساعدة القانونية، والمؤسسة القانونية الدولية، ومبادرة العدالة في المجتمع المفتوح، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. واعتمد المؤتمر إعلان جوهانسبرغ بشأن تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سُبل الحصول على المساعدة القانونية في نُظُم العدالة الجنائية.^(٤٣) وشرع المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إجراء دراسة عالمية عن المساعدة القانونية، من المقرر إتمامها في عام ٢٠١٥.

٧٠- والمكتب عضو فاعل في الفريق المشترك بين الوكالات المعني بقضاء الأحداث وفي لجنته التوجيهية، وهما هيئتان عملتا على تعميم معايير الأمم المتحدة وقواعدها ذات الصلة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وقد تعاون المكتب مع اليونسيف ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال في وضع وتعميم استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. ونظّم المكتب حلقة نقاش رفيعة المستوى بشأن العنف ضد الأطفال، بالتعاون مع حكومتي تايلند والنمسا واليونسيف ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والممثل الخاص، وعُقدت الحلقة على هامش الجمعية العامة. وبهدف تعزيز تنفيذ الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية الجديدة، أطلق المكتب البرنامج العالمي بشأن العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي وضعه بالتعاون مع اليونسيف. ورحّبت الجمعية العامة في قرارها ١٧٢/٦٩ بالبرنامج العالمي، وشجّعت الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين على دعمه والاستفادة منه.

(٤٣) www.unodc.org/pdf/criminal_justice/2014_Johannesburg_Declaration_on_Implementation_of_UNPGLA.pdf

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٧١- أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، دعم المكتب تطوُّرين معيارين مُهمَّين في مجالي منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية، هما: تنقيح القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء وصوغ استراتيجيات وتدابير عملية نموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في سياق منع الجريمة والعدالة الجنائية. وموازية لذلك، عزَّز المكتب ترويجه لاستخدام المعايير والقواعد من خلال توفير المساعدة التقنية في عدد متزايد من البلدان، بالاستناد إلى عمله المتواصل بشأن جمع البيانات وتحليلها واستحداث الأدوات.

٧٢- ونظراً لما للمعايير والقواعد من دور مركزي في توجيه جهود الدول الأعضاء الرامية إلى صوغ سياسات وبرامج منع الجريمة والعدالة الجنائية وتنفيذ هذه السياسات والبرامج، فلعلَّ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية تؤدُّ:

(أ) أن توصي الدول الأعضاء بما يلي:

١٠- أن تعترف بأهمية الأمن والعدل وسيادة القانون باعتبارها شروطاً داعمة وعناصر أساسية من عناصر النمو المستدام والمتكافئ، وأن تُدرج أهدافاً وغايات ومؤشَّرات خاصة بالعدل والأمن في الإطار الإنمائي لما بعد عام ٢٠١٥؛

٢٠- أن تدرج أهداف منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية في خطط التنمية الوطنية، وفي إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وفي الأوراق الاستراتيجية للحدِّ من الفقر وما يتَّصل بها من ميزانيات ومخطَّطات تمويلية، بما في ذلك غايات وأهداف معينة للحدِّ من الإحرام ومنعه وإعادة إدماج الجناة والضحايا؛

٣٠- أن تعتمد وتنفِّذ سياسات واستراتيجيات ومخطَّطاً وبرامج طويلة الأمد لمنع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية تكون قائمة على المعرفة وشاملة لقطاعات متعدِّدة ولمختلف الوزارات ومفتوحة أمام مشاركة عامَّة الناس، من أجل ضمان التنفيذ التام للمعايير والقواعد الموجودة في مجال منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية؛

٤٠- أن تستخدم وتُطبَّق أدوات المكتب ذات الصلة، مثل الأدلة ومواد التدريب والقوانين النموذجية، لدى صوغ وتنفيذ استراتيجيات وسياسات وبرامج الحدِّ من الإحرام ومنعه وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية؛

٥٠- أن تنظر في طلب المساعدة التقنية من المكتب عند الشروع في صوغ وتنفيذ استراتيجيات وسياسات وبرامج منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية؛

٦٠٠ أن تواصل دعم دور المكتب في الترويج للتشريعات والسياسات والبرامج الرامية إلى منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية، بناءً على الطلب، في حالات ما بعد النزاعات وحالات الأزمات، وتوفير موارد مالية خارجة عن الميزانية من أجل إتاحة وجود موظفيه في أماكن العمل المشتركة ضمن جهة الوصل العالمية المعنية بالشرطة والعدالة والإصلاحات في فترات ما بعد النزاعات وغيرها من حالات الأزمات، وأن يشارك في بعثات وبرامج مشتركة؛

٧٠٠ أن توفر الدعم المالي من أجل المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب لدعم تنفيذ المعايير والقواعد في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ولضمان تبادل الخبرات من مختلف المناطق، ولتجسيد ما استُجدَّ من تقدُّم في ممارسات منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(ب) أن توصي المكتب بما يلي:

١٠٠ أن يواصل أداء دور مركز للخبرة الفنية في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية، وأن يدعم ما يتصل بذلك من أنشطة جمع البيانات وتحليلها من خلال إعداد إرشادات منهجية ومعايير دولية بشأن جمع البيانات، مثل التصنيف الدولي للجرائم للأغراض الإحصائية وغيره من الأدوات المنهجية المعيارية لإجراء الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالإيذاء؛

٢٠٠ أن يستخدم على أكمل وجه، فيما يتَّخذه من تدابير للتصدّي للمخدرات غير المشروعة والجريمة، المعايير والقواعد التي سبق وضعها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وأن يروِّج لتنفيذ تلك المعايير والقواعد؛

٣٠٠ أن يواصل إعداد الإرشادات واستحداث أدوات المساعدة التقنية، ولا سيما أدوات التعلم، مثل مناهج التدريب وأدوات التعلم الإلكتروني؛

٤٠٠ أن يُدعِّم قدرته على تقديم المساعدة القانونية والتقنية إلى الدول الأعضاء والكيانات الإقليمية في مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

٥٠٠ أن يركِّز جهوده بوجه خاص، مع مراعاة عملية استعراض القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء وتحديثها، على تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، من أجل التصديّ لتحديات اكتظاظ السجون، والجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان والأمن في إدارة السجون، والاحتياجات الخاصة للفئات الضعيفة، ومعاملة السجناء والمحتجزين رهن المحاكمة؛

- ٦٠ أن يواصل إدراج عنصر منع الجريمة وإصلاح نُظُم العدالة الجنائية كركن أساسي في جميع برامج الوطنية والإقليمية المتكاملة، لدعم البلدان في بناء أساس محكم يتوخى تحقيق الأمن والعدالة بطريقة مستدامة مع مراعاة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان؛
- ٧٠ أن يساهم في قياس وتنفيذ الأهداف والغايات والمؤشرات المتعلقة بالعدالة والأمن في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.
-